

حلقات نور على الدرب (700) لابن حميد - رحمه الله -

#كبار_العلماء

عبدالله بن حميد

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمه الله حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسار - 00:00:00 على سماحة الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء. مرحبا بسماحة الشيخ عبد الله. مرحبا بكم وباخواننا المستمعين اه سماحة الشيخ عبد الله هذه الرسالة ترد لنا كثيرا اه للاذاعة واخيرا وردتنا هذه الورقة بدون اسم صاحبها وبدون -

00:00:19

رسالة معها وهي عقوبة تارك الصلاة اه الذي يقول فيها كاتبها روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من تهاون في الصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة. ست منها في - 00:00:39

في الدنيا وثلاث عند الموت وثلاث في القبر وثلاث عند خروجهم من القبر. وعددها هذه العقوبات هل ثبت ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم يا اخ السائل - 00:00:53

تقول ان ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في عقوبة تارك الصلاة انه يبتلى بهذه العقوبات هذا لم يصح به شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما اعلم - 00:01:10

وانما الذي صح عنه انه قال بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة. وفي حديث عبدالله بن شقيق قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعدون شيئا تركه كفر الا الصلاة - 00:01:29

الى غير ذلك واي ذنب اكبر من الكفر فمهما كانت الحالة فالكفر والعياذ بالله هي اعظم عقوق واكبر عقوبة فان من ترك الصلاة ولم يصلي فانه يقتل كفرا في قول بعض اهل العلم فاذا قتل كفرا لا يغسل - 00:01:49

ولا يكفن ولا يصلى عليه. ولا يدفن مع المسلمين في مقابرهم ولا يرثه اقاربه المسلمون. بل وتبين منه وزوجته ايضا لانها مسلمة وهو غير مسلم لكن قتله على تفصيل منكور في كتب اهل العلم بحيث انه يدعى اليها - 00:02:14

اه ثلاث ايام فاذا اه واذا اصر وامتنع اذا يقتل بعدما يدعى اليها ثلاثة ما هو القول الاخر انه يقتل حدا والقول الاول هو مذهب الامام احمد ومذهب اهل الحديث والله اعلم. آآ لكن هذه العقوبات التي آآ كتبت بها - 00:02:36

هذه الورقة آآ هل وبعد ان عرفنا انه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول هل الانسان آآ غير معرض لهذه العقوبات المذكورة الكفر اعظم من هذه العقوبات كلها. نعم. فهي النهاية في العقوبات وهي الموت على الكفر والعياذ بالله. نعوذ بالله -

00:02:58

ليس بعد الكفر ذنب وهذه العقوبات التي اشار اليها صاحب الورقة آآ اذكر ان دحلان له رسالة في هذا الموضوع وهو الذي ذكر اما من انه صح به شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا اعلم ان انه صح شيء من الاحاديث - 00:03:19

عن النبي في ذلك الا ما لك ما من ان ترك الصلاة بين العبد وبين الكور ترك الصلاة وما اشبه ذلك من الاحاديث الواردة في هذا المعنى اه السائل محمد ابراهيم الروضاني من القصيم بريدة يرضو عرظ هذه الرسالة على سماحة الشيخ عبد الله بن حميد يقول -

00:03:42

اه قد نسمع من بعض الناس بان اسم وليد لا يجوز او مكروه. هل هذا صحيح؟ وما هو السبب اذا كان صحيح اخ محمد ابراهيم من القصيم. تقول انك تسمع ان اسم الوليد لا يصح. نعم ذكر هذا - [00:04:02](#)

بعض الحنابلة وقالوا يكره التسمية باسم الوليد لانه من اسماء الجبابرة فقالوا مكروه. فالاولى اي سمية بما جاءت به الاحاديث خير الاسماء ما عبد وحمد كعبد الله وعبد العزيز وعبدالرحمن ومحمد وحماد وما اشبه ذلك - [00:04:22](#)

هذا هو الاولى ولكن الحنابل باب الحنابلة يرى ان هذا مكروه وهو تسمية ابن الوليد قالوا انه اسم الجبابرة اسم من اسماء الجبابرة فلا ينبغي ان يسمى الوليد كفرعون وما اشبه ذلك. الا انه جاء - [00:04:46](#)

في بعض اللهم انجي الوليد ابن الوليد. قالوا الرسول اقره ولم يغيره كما غير بعض الاسماء مما يدل على جوازها هذا هو القول الاخر لكن اولى ان يختار الاسم الذي اشار اليه النبي واخبر بانه خير الاسماء واحبها - [00:05:09](#)

وهو اسم عبد الله وعبد الرحمن وعبد العزيز. اه وعبد الصمد وما اشبه ذلك اه ايضا يقول لو وضعت في منزلي حيوان اليف او غير اليف قد مات وحنط هل يجوز ام لا - [00:05:29](#)

تقول لو وضعت في منزل حيوان اليف او غير اليف. وقد مات ثم حنته. لا ما ينبغي بكل حال لانه نجس ما دام انه مات فهو ينجس بالموت. فلا ينبغي ان تحنطه وان تقيه. حيوانا ميتا في - [00:05:45](#)

فانه ينجس بالموت حينئذ اه سؤاله الثالث يقول اذا كنت احلف بالله العظيم لشخص ما وانا اقصد غير الذي يقصد ذلك الشخص مثلا قال ان فلان نائم انا احلف انه ليس نائم. لكني اقصد غير الذي يقصد. هل علي اثم في ذلك - [00:06:07](#)

تقول اذا حلفت متأولا تريد معنى غير الذي يريده من استحلفك فهل تأثم؟ نعم يمينك على ما يصدقك به صاحبك لا ينبغي لك الا ان التأويل لا بأس به في حالة الظلم والحاجة اليه كما قال الامام احمد - [00:06:29](#)

عجبت لمن يعرف التأويل كيف يكذب اذا الجئ الانسان اليه لا بأس اما من انك تحلف بدون انجاع وتريد ان تردى صاحبك يمينك على ما يصدقك به فانت اثم ان في الحالات التي انت مكره عليها - [00:06:50](#)

كما لو جاءك انسان ظالم يريد زيدا وزيد عندك مثلا او عندك وديعة وجاءك رسول السلطان يقول اعطنا وديعة زيد التي هي عندك يريد ان يأخذها منك ظلما وانت لا تستطيع المدافعة - [00:07:13](#)

فقلت والله ما زيد ها هنا وتشير الى كفك الشامع يظن انه ما هو بعندك في البيت لان الشحلب كال هو في البيت ام لا؟ وحلبت قلت والله ما زيد ها هنا - [00:07:36](#)

وتشير الى يدك فانت صادق زين مو في يدك انما هو في البيت فانا لا بأس به لانك تدفع الظلم عن اخيك او مثلا عندك له وديعة فجاءك رسول السلطان او رسول امير قال ان عند زيد ان عندك لزيد وديعة سلمها فقلت ما عندي له - [00:07:52](#)

تريد حفظ ماله لانه مظلوم قلت والله ما عندي لزيد وديعة السامع يظن انك تقول ما عندي ما نافية ما عندي لجيب وديع وانت والله الذي عندي لزيد وديعة تقصد بماء بمعنى الذي موصولة - [00:08:17](#)

والشامع يظن انها نافية. فهذا لا بأس به لانك بهذا تريد الدفع دفع الظلم عن اخيك المسلم او عنك هذا هو الذي معنا يقول فيه الامام احمد عجبت لمن يعرف التأويل كيف يكذب - [00:08:39](#)

اما مثل ما سؤالك تقول والله انه ليس بنائم وتقصد شخصا اخر ابنك او زيد فهذا لا ينبغي فان اليمين تنعقد كما في الحديث يمينك على ما يصدقك به صاحبك - [00:08:55](#)

هذه او سؤاله الرابع يقول فيه اذا لم استيقظ لصلاة الفجر الا قبيل طلوع الشمس بقليل. وحينما توضأت واردت ان اكبر وجدتها قد طلع نصفها. الاصلي ام انتظر حتى ترتفع قيد رمح - [00:09:16](#)

تقول اذا لم تستيقظ لصلاة الفجر الا عند طلوع الشمس فبعدما توضأت وتهيأت للصلاة ابصرت الشمس قد طلع نصفها فهل تصلي ام تنتظر؟ لا في كل حال سواء طلعت او لم تطلع او طلع بعضها ما دام ان الصلاة فريضة - [00:09:35](#)

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها كفارة لها الا ذلك كما لو لم تذكر صلاة العصر الا

عند غروب الشمس وقد تهيأت الغروب صل حالا فلا يجوز لك ان تؤخرها الى ان تغرب - 00:10:00

فكذلك لا يجوز لك ان تؤخر صلاة الفجر الى ان تطوع الشمس. بل صل ولو كان قد طلع بعضها او لم يطلع اه سؤاله الخامس والاخير

يقول اذا كان في يدي جرح وربطته وتوضأت وخرجت للصلاة - 00:10:23

اه لم اتعثر ناسيا ولم اذكر الا عند تكبيرة الاحرام كبرت وصليت بدون عفور. هل لي صلاة ام لا وهناك من يتعفر على فرش او بسط هل

يصح ذلك منهم - 00:10:41

تقول ان في يدك جرح وقد ربطت وتوضأت الا ان هذا الجوع لم تمسحوا ولم تعفنه. يعني لم تتعفر لاجله لا صلاتك غير صحيحة بل لا

بد من الاعداء. لكن يكفيك المسح - 00:10:56

على رأي شيخ الاسلام ابن تيمية اما اذا صليت بدون ان تمسح على الجرح وبدون ان تتيمم لاجله فهذا لا تصح الصلاة لان وضوءك غير

كامل فلا بد من المشهد - 00:11:21

الحنبلة يرون انك تمسح عليه وتتميم. تجمع بين المسح والتيمم وشيخ الاسلام يرى ان المسح كافي ولعل المشحكة ان شاء الله اه

هذه اه الرسالة. واما قولك واما قولك انك رأيت بعض الناس يتيمم على الفرش - 00:11:39

لا بأس اذا كان فيها غبار كما لو ضربت يديك على الزولية وطار منها غبار صح المسح. يعني صح هذا التيمم. نعم. صح التيمم او

ضربت يدك تحت عرق شجرة او جذع شجرة وطار منها غبار يصح التيمم اما اذا لم يكن هناك غبار فهذا لا يصح التيمم - 00:12:04

فان من شرط شحة التيمم اي يظهر الغبار بعد ضربك بيدك على هذا الشيء منزولية او لبد او كرسي او بشاط ان ثار في غبار صحة

تيمم وان لم يكن في غبار لا يصح التيمم والله اعلم - 00:12:28

اه هذه رسالة وردتنا من متعاقد يقول اه المستمع شين قاف محمود متعاقد اه سماحة الشيخ عبد الله اتاحت لي فرصة العمل في بنك

اه كاتب الة وهذا البنك يشتغل في الربا ويتعاطاه. فما حكم عملي به؟ وما حكم ما وما اتقاضاه؟ وانا - 00:12:50

آآ قد لا اكتب شيء يمس هذه او هذا الربا يا اخ شي قاف محمود تقول انك تشتغل في بعض البنوك كاتب الة وانك لا تستعمل الربا ولا

تكتب الربا. وتأخذ راتبك من البنك. فهل يسوغ لك ذلك؟ نعم لا بأس - 00:13:11

يسوغ لك ذلك. ما دام ان راتبك لم يكن من الربا عينا بل هو مختلط يحتمل ان يكون من الربا ويحتمل الا يكون من الربا. فما دام ان

الامر مشتببه يجوز لك اخذه - 00:13:36

وخاصة اذا كنت لا تساعد على كتابة الربا ولا انك تكتم العقود المثبتة للربا فانه جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

لعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه - 00:13:54

وشاهديه وفي الحديث الاخر الربا ثلاث وسبعون بابا وایسره مثل ان ينكح الرجل امه فالربا امره عظيم وشأنه كبير. قال ابن دقيق

العيد ان اكلة الربا مجرب لهم سوء الخاتمة. الا - 00:14:15

انه اذا اشتبه الامر ودفع لك راتبك ولا تدري هل هو من عين الربا او من غيره هذا لا بأس باخيه كما قرره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه

الله وغيره. وذكرت في سؤالك - 00:14:37

انك لا تكتم الربا ولا تساعد على كتابة الربا وانما تكتب اشياء اخرى كما هو ظاهر من سؤالك اه اذا لا حرج ان شاء الله والله اعلم آآ

هذه رسالة وردت من مستمعة تقول المرسله المعذبة ارجو عدم ذكر اسمي والاكفاء بنون دال الف - 00:14:56

تقول في رسالتها انا سيدة ابلغ من العمر اثنين وعشرين عام متزوجة من ابن خالتي منذ سنوات انجبت خلالها بنتان بنتين وولد

ومشكلتي ان زوجي يشك بي ولا يثق بي وعندما انجبت ابنتي الاولى بدأ يشك بي. لانني انجبتها لسبعة شهور - 00:15:20

آآ ويقول انك حامل قبل ان آآ اتزوجك. علما آآ انه آآ اخذ اخيرا آآ في اعتزال ويتناول بعض الاشياء المخدرة ويلعب كثيرا البلوت الى

اخره. آآ ما حكم هذا الموقف منه؟ وما - 00:15:41

الذي اصير اليه انا يا اخت نون دال تقولين ان لك زوجا وهو ابن خالتك. وقد بلغت من العمر ثنتين وعشرين سنة. وانك جبتي من

انجبتي منه بنتين وولد. وانه يشك فيك - 00:16:01

بسبب انك جبتي البنت الاولى لمدة سبعة شهور. وهو يتعاطى شيئا من المخدرات هذا خطأ منه لا ينبغي ان يشك والمرأة قد تلد لسبعة اشهر ما في مانع فان مدة الحمل ستة اشهر - [00:16:25](#)

اقلها ستة اشهر واكثرها اربع سنين هذا هو اقل مدة الحمل ستة اشهر وانت جئت جئت بها لسبعة اشهر. والدليل على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر قوله سبحانه وتعالى - [00:16:47](#)

وحمله وفصاله ثلاثون شهرا فقلوه وحمله وفصاله معلوم ان الفصال يعني الفطام سنتين كما قال تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين فاذا ارظعته حولين بقي ستة اشهر وهي مدة الحمل كما حكي الله - [00:17:07](#)

وحمله وفصاله ثلاثون شهرا تشكوا ابيك خطأ منه وهذا ظرب من الوسواس فلا ينبغي من بكل حال والبنت بنته شرعا وتلحق به شرعا ولكن عليك الصبر والاحتساب ونرجو له من الله الهداية والتوفيق وان يذهب عنه ما يجده من تلك الشكوك والوسائل - [00:17:31](#)

والله اعلم. اثابكم الله ايها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقائنا هذا. الذي عرضنا فيه رسائل السادة مستمع لم يذكر اسمه ما هو يسأل عن صحة حديث عقوبة تارك الصلاة والمستمع محمد ابراهيم الروضان من القصيم بريدة والمستمع شين قاف - [00:18:00](#)

متعاقد من الرياض ويسأل عن حكم النسخ في البنوك التي تتعاطى الربا والمرسلة نون دال الف وتسأل عن حكم شك الزوج بزوجه. عرضنا ما وردنا في رسائلهم من اسئلة واستفسارات على سماحة الشيخ - [00:18:20](#)

عبد الله بن محمد بن حميد. رئيس المجلس الاعلى للقضاء. شكرا لسماحة الشيخ وشكرا لكم ايها الاخوة. والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وشكرا لكم ولاخواني المستمعين لا سائلا الله لنا ولهم التوفيق والثبات -

[00:18:37](#)

- [00:18:57](#)